وظيفة الدليل اللفظي في المشترك اللفظي عند العلامة الحلي

آلاء جبار حسن، أ. د. حيدر سلمان جواد
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية

الملخص
عُنيَ هذا البحث بدراسة المشترك اللفظي عند شخصيةٍ أصوليةٍ معروفة، أعني به العلامة الحلي ومعلوم ان المشترك اللفظي واحد من مباحث الألفاظ، ومباحث الألفاظ هذه عُنيَ بدراستها الأصوليون واللغويون معاً، وتناولت في البحث أربعة محاور هي:
١. التعريف بالمشترك لغة واصطلاحاً.
٢. ذكر مواقف الأصوليين والعلامة الحلي من أصل وجود المشترك في اللغة.
٣. ذكر مواقف الأصوليين والعلامة الحلي من أصل وجود المشترك في القرآن الكريم.
٤. التعرض للموازنة التي عقدها العلامة الحلي بين المشترك اللفظي والمجاز.
الكلمات المفتاحية (الدليل – اللفظي – المشترك)

Abstract
This research, marked by (The Rul of Tolerance in the Texts of Ahl al-Bayt, peace be upon them), reviewed the meaning of tolerance and indulgence in the evidence. Many have direct contact with our public and private lives, and the research reviewed the most important applications of this rule.
Keywords (rule - tolerance –Sayings)

المقدمة:
بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد واله الطيبين الطاهرين وصحبه المنتجبين... أما بعد:
فلا يخطئ ذو لبٍ ملاحظة الصلات المعقودة بين بعض العلوم وتبدو هذه الحقيقةُ جليةً واضحةً اذا ما تحدثنا عن علوم الشريعة وعلوم اللغة، فالصلات كبيرة ووثقى بين اصحاب هذه العلوم ولا يخفى ان علوم اللغة انما اقيمت وأشتدَ عودها لخدمة الشريعة في المقام الأول، ولعل من أوضح مصاديق الصلة بين علوم الشريعة واللغة مباحث الألفاظ، فمباحث الألفاظ درسها أهل اللغة وعُنوا بها أيما عنايةٍ ولم تكن همةُ أهل الشريعةِ تقصرُ عن همةِ اهل اللغةِ في هذا المقام؛ بل أننا نستطيع القول وبثقةٍ مطلقة ان علماء أصول الفقه درسوا مباحث الألفاظ ونقبوا فيها وكانت همتهم أعلى من همةِ أهل اللغة في دراسةِ هذه المباحث ولَإن كان علماء اللغةِ قد تناولوا مباحث الألفاظِ بالعناية والدرس لأجلِ دراسةِ اللغة وقيامها الدلالية فأن مهمةَ رجال أصول الفقه كانت أدق وأعمق اذ انهم درسوا مباحث الألفاظ ليصلوا من خلالها الى حكمٍ شرعي دقيق وهذه المهمةُ اي الوصولُ الى حكمٍ شرعي دقيق تبدو أخطر بكثيرٍ من مهمةِ اللغويين عندما يتناولون مباحث الألفاظ.
وغير خافٍ ان الحكم الشرعي انما وصلنا عن طريق الكتاب والسنة وهذا الخطاب لابد ان يخضع الى مزيدٍ من التحليلِ اللغوي حتى يُتوصلَ من خلالهِ الى ذلك الحكم الشرعي الذي يُرتجى من ورائهِ.
وكان من بين مباحث الألفاظ التي عُنيَ بها علماء اللغةِ وأصول الفقه، المشترك اللفظي، وكانت مهمتهم من حيث المبدأ اثبات وجود المشترك اللفظي في اللغة، والحقُ ان هذهِ القضيةَ كانت محلَ أخذٍ ورد بين الفريقين.
وعُنيَ هذا البحثُ بدراسةِ المشترك اللفظي عند واحدٍ من الأعلام، أعني به العلامة الحلي.
وقد حاولتُ جاهدةً ان اتتبع أقواله في هذهِ المسألة وطريقةَ توظيفهِ للمشترك اللفظي في النصوص الشرعية، ولاحظتُ في هذا السياق ان له تأملات دقيقة عميقة فاق فيها أهل اللغةِ أحيانا.
وقدمت في مطلع البحث تعريفاً من الناحيتين اللغوية والاصطلاحية للمشترك اللفظي ثم عرضتُ لموقفَ العلامة الحلي من أقسام المشترك اللفظي؛ فقد تحدث عن وجود قسمين للمشترك اللفظي، واتبعتُ ذلكَ ببيان آرائهِ وآراء الأصوليينَ واللغويين من مسألةِ وجود المشتركَ اللفظي في اللغة، وأعقبتُ ذلك بعرض آراء العلامة الحلي المتعلقةَ بوجود المشترك اللفظي في القرآن الكريم، وختمتُ البحثَ بعرضٍ لمواقف الرجل المتعلقة بتعارضِ أحوال الأدلةِ لاسيما بين المشترك اللفظي والمجاز، وكنتُ في ذلك كله أعرض لآراء العلامة الحلي وأشفعها بآراءَ لأصوليين أخرين، فضلاً عن عرضِ بعض تأملات أهل اللغة في المسائل المعروضةِ في البحث.
أن المنهج الذي اتبعته في البحث يقومُ على عرضَ النصوص ومن ثمَ تحليلها تحليلاً معمقاً والوصول بعد ذلك لاستنتاجاتٍ مهمة من تلك النصوص.
انني واذ أختم هذه الأسطر لابد لي ان أكرر الحقيقة التي سلف ذكرها وهي ان فهم الأصوليين في كثير من المحال لمباحث الألفاظ كان أعمقَ من فهم اللغويين لها وهذهِ قولةٍ علمية مجردة لا تحمل اي نزعةٍ عاطفيةٍ أو انفعاليةٍ.
وبناءً على هذه الحقيقة فأني ادعو الدارسين الى مزيد عنايةٍ بدراسة الأصوليين لمباحث الألفاظ اذ ان فيها من الدرر النفيسةِ والكوامن الثرةِ الشيء الكثير لا سيما ان دراساتنا الشرعية تفتقرُ الى الجدةِ وقلةٍ في الموضوعات.

التعريف بالرموز الواردة في البحث
ت: المتوفى
د. مط: دون دار نشر

د. ط: دون طبعة
د. ت: دون تاريخ
ه: هجري
م: ميلادي

المشترك اللفظي

اولا/ المشترك اللفظي لغة واصطلاحا

أ/ المشترك لغة:

المشترك مأخوذ من الشركة والشراكة وهما سواء، يقال: اشتركنا بمعنى: تشاركنا، وقد اشترك الرجلان، وتشاركا وشارك احدهما الاخر... وشاركت فلانا: صرت شريكة، واشتركنا وتشاركنا في كذا... ورأيت فلانا مشتركا، اذ كان يحدث نفسه ان رأيه مشترك وليس بواحد[i]

ب/ المشترك اصطلاحاً

وضعت للمشترك تعريفات كثيرة وتعاقب اهلا للغة والاصول على وضعت لك التعريفات، فالمشترك من المباحث الدلالية التي اعتنت بهاا لفريق ان المتقدم ان ونحن هنا معنيون في لمقام الاولبي ان موقفالأصوليين من هذه المسالة وبناءعلى هذه الحقيقة فقد عرف العلامة الحلي (تـ٧٢٦)، المشترك اللفظيبأنه: " اللفظ الموضوع لحقيقتينفمازاد،وضعاً أوّلاًمنحيثهما كذلك "[ii].

وفي محاولة من العلامة الحلي لاستجلاء المراد بالتعريف المتقدم بشكل لا يدع مجال للبس، يتابع بيانه لذلك التعريف قائلا " فخرج المترادف بـ(تعدد الحقيقة)، وخرج بـ(الوضع الاول لهما) المجاز، و(من حيث هما كذلك) خرج به المتواطئ المتناول للمختلفين لا من حيث الاختلاف " [iii]

من الواضح ان العلامة الحلي حاول ان يستجلي ماهية المشترك اللفظي ويخلصه من أيّ اقتران أو تدخل مع الترادف والمجاز والمتواطئ فبين المشترك اللفظي وهذه الثلاثة اقتراب كبير قد يصل عند استعمال الدليل اللفظي وتوظيفهِ من قبل المتكلمين الى التداخل بين هذه الثلاثة والمشترك اللفظي.

وللأصوليين تعريفاتٌ أُخرى للمشترك اللفظي منها تعريف المحقق الحلي الذي جاء فيه: المشترك اللفظي هو ما تكثرت معانيه وكان اللفظ فيها واحدا [iv].

ونبه المحقق الحلي على ان دلالة اللفظ على معانيهِ المتعددة متساوية عدة اللفظ من المشترك اللفظي، اما ان كانت دلالة اللفظ على معانيه المتعددة دلالته متفاوتة من حيث قوتها كانت الراجحة حقيقة والمرجوح مجازا [v].

ومن تعريفات الأصوليين للمشترك اللفظي ما ذكره القرافي (ت٦٨٤) فقد قال في تعريفه له:- هو "اللفظ الموضوع لكل واحد من معنيين فأكثر كالعين" [vi].

وأورد القرافي تعريفا آخر للمشترك اللفظي بدا أكثر سعة واستيعابا من التعريف السابق وقد جاء فيه المشترك اللفظي هو " اللفظ الذي تعدد معناه وقد وضع للجميع كلا على حده ولكن من دون ان يسبق وضعه لبعضها على وضعه للآخر، مثل (عين) الموضوع لحاسة النظر، وينبوع الماء والذهب وغيرها، ومثل (الجون) الموضوع للأسود والأبيض " [vii].

ومن تعريفات الأصوليين المعاصرين للمشترك اللفظي تعريف السيد محمد باقر السيستاني له وعنده المشترك اللفظي هو" اللفظ الدال على معنيين لكن ليس بقول مطلق بل بقيود خاصة "[viii].

لم يذكر السيد محمد باقر في هذا الموضع القيود الخاصة التي تكسب المشترك وجوده وكينونته وماهيته والملاحظ في هذا المقام ان العلامة الحلي قد ذكر تلك القيود في حده للمشترك اللفظي وتلك القيود هي التي تفصله عن المترادف والمجاز والمتواطئ.

ان الخلاصة المستحصلة من التعريفات المتقدمة تظهر لنا ان تعريف العلامة الحلي للمشترك اللفظي كان التعريف الأوسع والأشمل والأوفى فهو الجامع المانع الذي لا يتطرق اليه اي احتمال.

ثانيا/ اقسام المشترك اللفظي

بدء العلامة الحلي حديثه عن اقسام المشترك ببيان مقدمة تؤكد أمكانية وجود قسمين للمشترك وهما متباين ومتلاقي، اما المقدمة التي وضعها العلامة الحلي فتمثلت في بيانه ان لا علاقة حقيقية عند الوضع بين الألفاظ والمعاني وهذا يعني ان تلك العلاقة علاقة اعتباطية وهي معراة من اي تلازم بين اللفظ والمعنى وان ما يربط اللفظ بمعناه انما هي ارادة المتكلم وقصده.

يقول العلامة الحلي معبرا عما سلف " قد بينا انه لا مناسبة بين المعاني والألفاظ، وانما الوضع تابع للقصد " [ix].

وثمة مقدمة أخرى يضعها العلامة بين ايدينا ليثبت من خلالها قسمي المشترك السالفِ الذكر وتمثلت تلك المقدمة في قوله " ولمّا جاز تعدّد الواضعين، أو تعدّد الوضع مع اتّحاد الواضع، جاز وضع اللفظ الواحد لمعنيين متباينين ومتلاقيين " [x].

من الواضح ان النص المتقدم يتحدث عن نوعين من المشترك وتقترن امكانية وقوعهما بفكرة تعدد الواضعين أو تعدد الوضع مع اتحاد الواضع فتعدد الواضعين يتيح امكانية ارتباط لفظ واحد بأكثر من معنى والرجل يشير هنا الى فكرةٍ مفادها ان العلامة يذهب الى ان المشترك اللفظي نشأ عن تعدد لهجات العرب فقد تضع قبيلة لفظ واخرى لفظ اخر فيحصل الاشتراك[xi].

والحق ان هذه الفكرة قد تبناها جملةٌ من اللغويين والاصوليين وبينوا فيها ان من اسباب وجود المشترك، امتزاج مفردات البيئات اللغوية المتعددة في بيئة لغوية اشمل [xii].

وقد بين العلامة الحلي قسمي المشترك فذكر انهما المتباين والمتلاقي ومثال الاول لفظ القرء التي تستعمل للدلالة على الطهر والحيض، والجون التي تدل على الأسود والأبيض [xiii]

ومثال الثاني ان " يكون احد المعنيين جزءا من الأخر، كالممكن الموضوع للعام بخصوصيته، وللخاص بخصوصيته، والعام جزء من الخاص،[xiv] وكذا كل جنس سمي باسم نوعه "[xv].

وثمة من الاصوليين من وسع دائرة امتزاج اللغات بعضها بالبعض الاخر فجعلها تشمل لغتين متباينتين في الاصل كالعربية والفارسية، وقد يكون هذا الأتساع شاملاً للغتين متباعدتين تتفرعان من اللغة الأم الواحدة، كاللغة السامية التي انقسمت الى عبرية وعربية [xvi].

وأورد العلامة الحلي قول من منع دلالة اللفظ المشترك على وجود الشيء وعدمه وكأنه يشير في هذا الى ألفاظ الأضداد التي هي من المشترك اللفظي وكانت حجة المانعين تتعلق بوظيفة الدليل اللفظي فالفائدة كما يقول المانعون " مشترطة في الوضع بحيث اذا أطلق اللفظ استفيد منه المعنى، والا لكان عبثا، ومثل هذا لا يتحقق هذا المعنى فيه، لأنه لا يفيد الا التردد بين النفي والاثبات، وهو معلوم لكل أحد " [xvii].

من الواضح ان العلامة الحلي في النص المتقدم ينقل عن المانعين قولهم أنه لا يجوز ان يدل اللفظ على الشيء ونقيضه فهذا أمر مخل بالأفهام، اذ المتلقي يضل مترددا بين الشيء ونقيضه وهكذا يحصل اللّبس والابهام

ورد العلامة الحلي على هذه الدعوى قائلا انها ممنوعة " لجواز وقوعه من الواضعين " [xviii].

غنيٌ عن البيان ان العلامة الحلي في رده على دعوى المانعين قرن قضية امكانية وقوعِ الاضداد بالواقع الاستعمالي للغة فطالما ان واقع اللغة يشهد بوقوع الاضداد فلا محيص عن القبول بذلك،

بدا واضحاً ان توظيف الدليل اللفظي في المشترك اللفظي عند العلامة الحلي مرتبطٌ بالاستعمالِ لا بافتراضي النظري فوقوع الاضداد بنوعيهِ أمر يقررهُ الاستعمالُ ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر لفظةُ القرء التي تدل على الطهر والحيض وهكذا يوظف الدليل اللفظي في المشترك اللفظي توظيفاً تكون الغاية منه الوصول الى حكم شرعي دقيق وهذا الوصول الى الحكم الشرعي الدقيق انما يعتمد في المقام الاول على وجود اللفظةِ على صعيد النص الشرعي.

ثالثا/ في امكان وجود المشترك اللفظي في اللغة

بدء العلامة الحلي بحثه لهذه المسالة مبينا ان العلماء قد انقسموا في هذه المسألة على ثلاثة أقسام طرفان وواسطة ويبدو انه يريد بالطرفين القائلين بوجود المشترك والمانعين من ذلك، وثمة قسم ثالث تمثل بالمتوسطين بين القولين [xix].

ويناقش العلامة الحلي امكانية وجود المشترك من حيث الأصل، فيوضح ان ذلك غير ممتنع أذ " أنه لا امتناع في ان تضع قبيلة لفظا لمعنى، وتضعه أخرى لآخر، ويشيع الوضعان، ويحصل الاشتراك " [xx].

ويتابع العلامة حديثه عن هذه المسألة مبينا ان المشترك اللفظي ممكن الوقوع وهذه المرة الامكان متعلق بوظيفة الدليل اللفظي عند استعمال المشترك فالوضع " تابع لأغراض المخاطبين، وكما يتعلق غرض المخاطب بأعلام المخاطب ما في ضميره على سبيل التفصيل، كذا يتعلق غرضه بأعلامه على سبيل الاجمال، وهو كثير الوقوع، فوجب في الحكمة وضع المفرد تحصيلا لفائدة العلم التفصيلي " [xxi].

من الواضح ان العلامة الحلي يركز على الطريقة المثلى التي ينبغي ان يتعامل فيها مع الدليل اللفظي عند توظيفه من قبل مستعملي اللغة، ومن الواضح كذلك ان الرجل يقول ان من الحكمة الاتكاء عند استعمال اللغة على الدليلين الاجمالي والتفصيلي معا، ويريد العلامة الحلي بالدليل الاجمالي هنا استعمال اللفظي في المشترك اللفظي ليدل به على مجموعة من المعاني وعندما يكون الأمر كذلك فغاية الكلام ومؤداه في حينها ستكون اجمالية، وتستحصل الدلالة التفصيلية للكلام عندما يكون لكل لفظ معناه الخاص به.

وحاكى صاحب المباني هذه الفكرة فذكر ان اللغة قد يميل بها مستعملوها الى الاجمال دفعا منهم لبعض المحاذير وان كان الغالب من اللغة ميلها الى التبيين والافصاح. [xxii].

ويعرض العلامة الحلي دليل اخر يتمسك به من أوجب وجود المشترك اللفظي في اللغة والدليل هذه المرة يحمل طابعا عقليا ويتمثل ذلك الدليل في قولهم " الالفاظ متناهية والمعاني غير متناهية، والمتناهي اذا وزع على غير المتناهي لزم الاشتراك " [xxiii].

من البينٌ ان هذا الدليل يخضع لقياس عقلي مفاده ان الالفاظ من حيث العدد لها نهاية،اما المعاني فليست كذلك وحتى تغطي الالفاظ المعاني لابد ان يكون للفظ الواحد اكثر من معنى وهكذا يتحقق وجود المشترك اللفظي.

ويتابع اصحاب هذا الدليل بيانه المراد من قضية ان الالفاظ متناهية فيوضحون ان الألفاظ تتكون من حروف وهذه الحروف مما لا شك فيه هي متناهية والمتكون من المتناهي متناهي.

وتنبه الى القولِ بهذا الدليل العقلي لأثبات وجود المشترك في اللغة جملة من الأصوليين قديما وحديثا [xxiv].

وزاد صاحب الكفاية هذا الدليل العقلي شرحا وتفصيلا فبين اننا حتى وان افترضنا ان المعاني غير متناهية فلا سبيل الى وضع الألفاظ لتدل على جميع المعاني فذلك يستدعي ان الوضع غير متناهٍ وهو غير معقول [xxv].

ويتابع صاحب الكفاية جلاءه لهذه الفكرة فيبين اننا وان افترضنا ان الواضع هو الله وهذا معناه انه قادر على الوضع غير المتناهي فأن هذه المسألة منوطة بمستعملي اللغة لا بالواضع الحكيم نفسه وهؤلاء غير قادرين على استعمال الألفاظ بشكل متناه [xxvi].

وقد تولى مجموعة من الأصوليين المتأخرين هذه المسألة بمزيد من الشرح والتفصيل [xxvii].

ومن الأصوليين المعاصرين المؤمنين بوجود المشترك اللفظي، السيد محمد باقر السيستاني الذي أوضح ان الاشتراك أمر تفرضه طبيعة اللغة وسننها فهو وليد عوامل لا سبيل لخروج اللغة عنها، منها تطور اللفظ لينتقل في دلالتهِ من معنى الى آخر [xxviii].

ونختم عرضنا لآرائي من أقر بوجود المشترك اللفظي في اللغة برأي السيد السيستاني الذي أوضح ان الواقع اللغوي هو أقوى دليل على وجود المشترك اللفظي وما بعد الواقع من قوة دليل امضى منه (xxix).

وبعد فراغنا من عرض اقوال المجوزين وقوع المشترك اللفظي وحُجِجهم سنعرض لأقوال المانعين من ذلك:

تولى العلامة الحلي عرض أقوال المانعين ومنها ان المعاني غير متناهية انما هي الجزئيات من المعاني اما كلياتها فهي متناهية، وبناء على هذه الفرضية فلو وضعت الالفاظ لكليات المعاني حصل الغرض من الوضع وهكذا لم تكن بنا حاجة لان نقرن لفظ واحد بمجموعة من المعاني اذ سيتعلق كل لفظ بمعنى كلي خاص به (xxx).

والذي اراه ان هذا القول ليس في محله اذ كيف لنا ان نكتفي بوضع ألفاظ للمعاني الكلية فقط والسؤال المطروح هنا انا لنا ان نتعامل مع المعاني الجزئية ؟ وما السبيل المتبع من قبل مستعمل الدليل اللفظي لكي يوظفوه توظيف سليما ؟ من حيث ان مستعملي اللغة يكونون قادرين على وضع ألفاظ تعبر برقة عن المعاني الجزئية.

والحق ان مانعي وقوع المشترك في اللغة توزعوا بين اللغويين والأصوليين، فهذا ابن درستويه (تـ٣٤٧) من اللغويين ينكروا وقوع المشترك اللفظي في اللغة ويعلل ذلك بقوله ان من المحال ان يختلف اللفظان والمعنى واحد في لغة بعينها " لما في ذلك من الالباس وليس ادخال الالباس من الحكمة والصواب، وواضع اللغة (عز وجل) حكيم عليم وانما اللغة موضوعة للإبانة عن المعاني، فلو جاز وضع لفظ واحد للدلالة على معنيين مختلفين، أو أحدهما ضد الأخر لما كان ذلك ابانة بل تعمية وتغطية " (xxxi).

ان المتأمل لقول ابن درستويه يلمس منه ربط وضع اللغة بالله (عز وجل) فالواضع لها هو الله وطالما كان الأمر كذلك فلابد ان تكون اللغة بعيدة عن التعمية والالباس فهي مرتبطة بواضع حكيم يضع الأشياء في مواضعها والالباس ينشئ من ان وضع لفظ ليدل به على أكثر من معنى أو على المعنى ونقيضه، لاشك انه سيؤدي الى ذلك، وغني عن البيان قولنا ان النص المتقدم متعلق بالكيفية المثلى التي يراها ابن درستويه لتوظيف الدليل اللفظي فهذا الدليل لابد ان يؤدي استعماله الى الايضاح والبيان لا الى البس والتعمية.

ورد السيد الخوئي على طرح ابن درستويه قائلا ان المشترك اللفظي يقع في اللغة حتى وان كان الواضع هو الله فالقضيته متعلقة بالاستعمال اهل اللغة للوضع لا بالوضع نفسه فالألفاظ وضعت لكي تستعمل (xxxii).

رابعا/ في وجود المشترك اللفظي في القرآن الكريم

أنقسم الأصوليون في تعاملهم مع هذه المسألة على قسمين مجوزين ومانعين وواضح ان العلامة الحلي كان من القائلين بوجود المشترك في القران الكريم آية ذلك بيانه ان لفظتي القرء وعسعس وردتا فيه غير دالتين على معنى واحد يقول معبرا عن هذا المعنى " ان القرء وضع للطهر والحيض معاً لا باعتبار أمر مشترك، و(عسعس) لـ: أَقْبَلَ وأَدْبَرَ " (xxxiii).

ويعرض العلامة الحلي حجة مانعي وجود المشترك في القرآن الكريم والمتمثلة بقولهم ان تجرد الكلام عن القرينة يضرب الغرض الذي بني عليهِ استعمال الدليل الفظي الا وهو الابانة والايضاح، اذ يكون الكلام ملغزا ومعميا، وبعد فأن استعمال الكلام مع القرينة لا يخلو من اشكال أذ به تحصل الاطالة بلا مسوغ (xxxiv).

ورد العلامة الحلي على طرح المانعين المتقدم قائلا ان المقدمتين التين استعان بهما المانعون غير مقبولتين فتعري النص من القرينة لا يؤدي بالضرورة الى الغموض والابهام أذ قد يوصلنا استعمال الكلام من دون قرينة صارفه الى الأجمال وهذا امر لا غضاضة فيه فضلا عن كون ايراد القرينة في الكلام، لا يؤدي بالضرورة الى الاطالة غير المحمودة، أذ انه قد يوصلنا الى توسيع العبارة يقول العلامة الحلي معبرا عن موقفه هذا " والجواب: المنع من المقدمتين، فأن الغرض يحصل مع القرينة وبدونها أذا كان القصد البيان الاجمالي، والفائدة مع القرينة توسيع العبارة " (xxxv).

والحق ان هذين الردين على مانعي وجود المشترك اللفظي في القرآن الكريم أخذ بهما بعض الأصوليين ومنهم السيد الخوئي الذي أوضح علةُ استعمال الكلام المجمل في القرآن الكريم دون تفصيل مبينا انه قد يتعلق الكلام ببعض السامعين لا كلهم ووارد ان يأتي بيان هذا الاجمال الذي كان في المشترك اللفظي بعد ذلك، وربط السيد الخوئي بين سلامة ورود الكلام مجمل ومتشابه القرآن، فالمتشابه القرآني هو اصدق مظاهر الاجمال في القران الكريم(xxxvi).

ويتابع السيد الخوئي تأكيده امكانية ورود المجمل في القرآن الكريم لا على صعيد اللفظي فقط بل على صُعدٍ أُخرى ومنها على سبيل الذكر لا الحصر حروف المقطعة التي وردت في بعض مطالع السور الكريمة (xxxvii).

ان من ينعم النظر في موقفي العلامة الحلي والسيد الخوئي يلحظُ ان السيد الخوئي فصّل ما أورده العلامة مجملا فيما يتعلق بورود المجمل في القرآن الكريم أذ بين السيد الخوئي ان ورود المجمل في القرآن الكريم محله الايات المتشابهات فضلا عن الحروف المقطعة التي ترد في مطالع بعض السور.

خامسا/ بين المشترك والمجاز

اكد العلامة الحلي وهو يحاول سبر غور حقيقة الدليل اللفظي من حيث كونهُ مستعملٌ على الحقيقةِ أو المجاز فبين في هذا المقام ان التعارض اذا ما حصل بين الاشتراك والمجاز، فالمجاز أولى (xxxviii).

وعلل العلامة الحلي تقدمته المجاز على المشترك قائلا: ان المجاز " أغلب وأكثر، والأكثرية دليل الأرجحية ويبدو ان العلامة يريد هنا ان المجاز أولى بالأتباع من المشترك لأنه اكثر استعمالا ووروداً في اللغة وما كان أكثر يقدم عادتا على ما هو أقل.

ويقدم لنا العلامة الحلي علة أخرى تبيح تقديم المجاز على المشترك وتبدو العلة هنا أعمق وأعلى وتتمثل هذه العلة في ان الفائدة تستحصل " دائما مع المجاز دون الاشتراك، والغاية القصوى في الوضع الاستفادة من اللفظ، وبيان دوام الفائدة: ان اللفظ ان تجرد حمل على الحقيقة، وان لم يتجرد حمل على المجاز، فدائما يحصل منه الفائدة (xxxix).

يتبين من النص المتقدم ان العلامة يريد به ان اللفظ عندما يوضع لابد ان يستفاد منه الفائدة كلها وهذه الحقيقة تنطبق على المجاز دون المشترك فاللفظ في المجاز ان تعرى عن القرينة فأنه سيدل على الحقيقة اما اللفظ المشترك فأنه ان لحقته القرينة دل على المراد منه وان تعرى عنها كان لفظا معميا وملغزا ولا شك في ان ما عرضه العلامة الحلي في هذا المقام يدل على عمق تحليلي عالي فضلا عن معرفته عليا بالطريقة المثلى التي ينبغي ان يوظف فيها الدليل اللفظي.

ويقدم العلامة الحلي علل أخرى كان من نتاجها تقدمت المجاز على المشترك، والعلل هذه المرة تحمل طابعا بلاغيا وقد تمثل ذلك في قوله " ان المجاز قد يكون أوجز وأبلغ وأوفق ويتوصل به الى السجع والمقابلة والمطابقة والمجانسة والروي، ولأنه أوسع في العبارة، أذ قد يعبر عن الشيء الواحد بلفظ حقيقي وبألفاظ مجازية كثيرة " [xl].

بدا واضحاً من الأدلة التي قدمها العلامة الحلي ليجعل من المجاز مقدماً على المشترك انها أدلة متنوعةٌ بين الدلالة والوضع والاستعمال وعلوم البلاغة ويكشف هذا التنوع في الأدلة المقدمة عن عمق متفرد يقل نضيره.

الخاتمة:

بعد ان انتهت هذه الرحلةُ الشائقة الماتعةُ في دراسةِ المشترك اللفظي عند العلامة الحلي آنَ لي ان أضع بين يدي القارئ الكريم اهم النتائج التي توصل إليها البحث وهي:

١.تميز تعريف العلامة الحلي للمشترك اللفظي بالدقةِ والعمق الكبيرين فقد سعى في تعريفهِ ذاك الى تخليصِ المشترك اللفظي من حيثُ الحد والماهيةُ من أي تداخلٍ يمكن ان يقع بينهُ وبين كلٍ من المترادفِ والمجازِ والمتواطئ.

٢.تحدث العلامة الحلي عن وجود نوعين من المشترك اللفظي هما (المتباين_ والمتلاقي) ويريد بالمتباين ما كانت لفظة المشترك تدلُ على معنيين متضادين كالفظةِ (جون) التي تدل على الأبيض والأسود مثلاً.

٣.ذهب بعض الأصوليين الى انكارِ وجودِ ألفاظ الأضداد ودعواهم التي استندوا عليها في هذا المقام هي ان الغايةَ من استعمال الدليل اللفظي هي الوصولُ بالرسالة اللغوية الى أقصى قدرٍ ممكن من الدقةِ والوضوح ووجود لفظةٍ واحدةٍ تدل على المعنى ونقيضه لمما يحدث الّيس والغموض عند المتلقي، ودافعَ القائلونَ بوجود المشترك اللفظي في اللغة عن متبناهم جاعلين من الاستعمال شاهداً على ذلك ومن ذلك استعمالُ لفظة (القرء) التي تدلُ على الطهر والحيض معاً.

٤.ناقش العلامة الحلي حقيقة وجود المشترك اللفظي في اللغة وكان من القائلين بذلك واعتمدَ في دعواهُ هذه على انه لا يمتنع عنده أن تضع قبيلة لفظاً معيناً ليدلَ به على معنى معين وتستعمل قبيلة أخرى اللفظَ نفسه ليدلَ به على معنى أخر

٥.أنقسم الأصوليين في نظرتهم الى وجودِ المشترك اللفظي في القرآن الكريم على قسمين رئيسين وقد مالَ العلامة الحلي الى القولِ بوجوده، وأكد ان الاستعمالَ شاهدٌ على ذلك فقد وردت في القرآن الكريم ألفاظٌ تدل على المشترك اللفظي ومنها لفظتا (القرء_ وعسعس).

تناول العلامة الحلي بالدراسة والتحليل امكانية التداخلِ والتعارضِ بين كل من المشترك اللفظي والمجاز وبيّن ان هذا لو حصلَ فأن المجاز مقدمٌ على المشترك اللفظي فهو أكثر استعمالاً وما كان أكثر يقدمُ على ما كان أقل..

الهوامش

١- ينظر: لسان العرب، ابن منظور، ٣٥/ ٤٤ – ٤٤٩، وينظر: القاموس المحيط، فيروزابادي،٨٥٧. [i]
٢-تهذيب الوصول الى علم الاصول، العلامة الحلي، ٧٠، وينظر: نهاية الوصول الى علم الأصول، [ii]
٣-العلامة الحلي، ٢٥٦/١.
٤-تهذيب الوصول الى علم الاصول، العلامة الحلي، ٧٠ [iii]
٥-ينظر: معارج الاصول، المحقق الحلي، ٥٠[٢]
٦- ينظر: م. ن[٧]
٧- شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الاصول، القرافي، ٣٠
٨- شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الاصول، ٣٠
٩- مباني الاصول، السيد محمد باقر علي السيستاني، ٣/ ٦١١٦
١٠- نهاية الوصول الى علم الاصول، ١/ ٢٦٤.[١]
م. ن، ٢٦٤/١.[٢]
١١- ينظر: نهاية الوصول الى علم الأصول، ٢٦٦/١.[xi]
١٢- ينظر: الدلالة اللغوية عند العرب، ١١٦، وقضية المعنى في القران الكريم دراسة في التأويل، ٣٤، والمشترك اللفظي في اللغة العربية، ١٦٨، الظواهر اللغوية والنحوية في كتب الغربيين، ٤٠٤
١٣- ينظر: نهاية الوصول الى علم الاصول، ١/ ٢٦٤.
١٤-ورد في الأصل (والعام جزء من الخاص) والصوابُ (والخاص جزء من العام)[xiv]
١٥- نهاية الوصول الى علم الأصول، ٢٤٦/١، وينظر: المحصول في علم اصول الفقه، الفخر الرازي، ١/ ٢٦٥، والاحكام في اصول الاحكام، الأمدي، ١/ ١٩، و أجود التقريرات، ١٦-السيد الخوئي، ٧٦/١.
١٧- ينظر: مباني الأصول، محمد باقر السيستاني، ٣/ ٦٣١ – ٦٣٢.
١٨- تهذيب الوصول الى علم الاصول،٧١
١٩- م. ن، ٧١.
٢٠- ينظر: نهاية الوصول الى علم الاصول، ١/ ٢٥٦
٢١- نهاية الوصول الى علم الاصول، ١/ ٢٥٧
٢٢- م. ن، ٢٥٧/١.

[٢٣]- ينظر: مباني الأصول، ٣/ ٦٣١ – ٦٣٢
[٢٤] نهاية الوصول الى علم الأصول، ١/ ٢٥٧.
[٢٥]- ينظر: تقريرات في علم اصول الفقه، السيد محمد باقر الصدر، ١/ ٣٦٦
٢٦- ينظر: كفاية الأصول، الآخوند الخراساني، ٣٥
[٢٧]- م. ن، ٣٥.
[٢٨]- ينظر: محاضرات في اصول الفقه، محمد اسحاق الفياض، ١/ ١٩٩- ٢٠١، وبحوث في علم الأصول، محمود الهاشمي، ١/ ١١٢، وتقريرات في علم اصول الفقه، ١/ ٣٦٦ – ٣٦٧.
٢٩-ينظر: مباني الأصول، ٣/ ٦٣١ – ٦٣٢[٤]
٣٠- ينظر: الرافد في علم الأصول، السيستاني، ١٠٦- ١٠٧)
[٣١]- نهاية الوصول الى علم الأصول، ١/ ٢٥٨ - ٢٥٩.
[٣٢]- تصحيح الفصيح، عبد الله بن جعفر بن محمد بن درستويه، ٧٠-٧١.
[٣٣]- ينظر: محاضرات في اصول الفقه، ١/ ٢٢٢، وينظر: البحث الدلالي في كتاب اصول الفقه (رسالة ماجستير) نقص رقم الصفحة تدون عند اكمالها
[٣٤]- تهذيب الوصول الى علم الأصول، ٧٤
[٣٥]- ينظر: تهذيب الوصول الى علم الأصول، ٧٤
٣٦-تهذيب الوصول الى علم الأصول، ٧٤.
٣٧-ينظر: تقريرات في علم اصول الفقه، ١/ ٣٧٤.
٣٨-ينظر: تقريرات في اصول الفقه، ١/ ٣٧٤.[١]
٣٩- ينظر: نهاية الوصول الى علم الاصول، ١/ ٣٥٩.
[٤٠]- نهاية الوصول الى علم الأصول، ١/ ٣٥٩ – ٣٦٠.
[٤١]- نهاية الوصول الى علم الأصول، ١/ ٣٦٠.

قائمة مصادر ومراجع المشترك اللفظي

أولا: القران الكريم.
١.لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور المصري، (تـ٧١١ه-١٣١١م)، تحقيق: نخبة من الأساتذة، عبد الله على الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، الناشر: دار المعارف- مصر- القاهرة، ٦ مجلدات/ ٥٥ جزء، احدى واربعمائة والف للهجرة، ١٩٨١م.
٢.القاموس المحيط: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي،(تـ٨١٧ه)، تحقيق: انس محمد الشامي، زكريا جابر أحمد، الناشر: دار الحديث- القاهرة- مصر، مجلد واحد/ ١٤٢٩ه- ٢٠٠٨م.
٣.تهذيب الوصول الى علم الأصول: العلامة الحلي (تـ٧٢٦)، تحقيق: السيد محمد حسين الرضوي الكشميري، الناشر: ستارة- مؤسسة الإمام علي(عليه السلام)، الطبعة الأولى/ ١٤٢١ه- ٢٠٠١م.
٤. نهاية الوصول الى علم الأصول: العلامة الحلي، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام)لإحياء التراث- مطبعة ستارة- قم، الطبعة الأولى/ جمادى الأولى- ١٤٣١ه.
٥.معارج الأصول: الشيخ نجم الدين ابي القاسم جعفر بن الحسن (المحقق الحلي) (تـ٦٧٦)، اعداد: محمد حسين الرضوى، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام- ايران- قم، الطبعة الأولى/ ١٤٠٣ه.
٦.شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الاصول: الامام شهاب الدين ابو العباس احمد بن ادريس القرافي(تـ٦٨٤)، الناشر: مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر، بيروت- لبنان، ١٤٢٤ه- ٢٠٠٤.
٧.مباني الأصول: تقرير لأبحاث السيد محمد باقر السيستاني، بقلم: أمجد رياض ونزار يوسف- ١٤٣٤ه.
٨.الدلالة اللغوية عند العرب: عبد الكريم مجاهد، الناشر: دار الضياء، الطبعة الأولى/ ١٩٨٥ه
٩. قضية المعنى في القرآن الكريم(دراسة في التأويل): منصور مذكور شلش الحلفي، الناشر: الأوائل للنشر والتوزيع والخدمات الطباعية، ٢٠٠٨م.
١٠. المشترك اللفظي في اللغة العربية: عبد الكريم شديد محمد، الناشر: مركز البحوث والدراسات الأسلامية: الدراسات الاسلامية المعاصرة، ٢٠٠٧م.
١١. الظواهر اللغوية والنحوية في كتب الغربيين(غريب القرآن وغريب الحديث): د. ميثم محمد علي، الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، ٢٠١١م.
١٢. المحصول في علم أصول الفقه: فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي (تـ٦٠٦)، دراسة وتحقيق: د. طه جابر فياض العلواني، الناشر: مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الثانية/ ١٤١٢ه- ١٩٩٢م.
١٣. الإحكام في أصول الاحكام: الإمام العلامة علي بن محمد الآمدي، علق عليه: العلامة الشيخ عبد الرزاق عفيفي، الناشر: دار الصميعي- الرياض- المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى/ ١٣٢٤ه- ٢٠٠٣م.
١٤. اجود التقريرات: تقريراً لأبحاث الأستاذ الأكبر امام المحققين محمد حسين الغروي النائيني، المؤلف العلامة الأستاذ السيد أبو القاسم الخوئي، الناشر: مؤسسة صاحب الأمر- قم، الطبعة الثانية/ رجب ١٤٣٠ه.
١٥. تقريرات في علم أصول الفقه: آية الله العضمى السيّد محمد الصدر، تحقيق: مؤسسة المنتظر لإحياء ثراث آل الصدر، الناشر: المحبين، الطبعة الأولى/ ١٤٣٩ه- ٢٠١٧م
١٦. تقريرات في علم أصول الفقه: آية الله العضمى السيّد محمد الصدر، تحقيق: مؤسسة المنتظر لإحياء ثراث آل الصدر، الناشر: المحبين، الطبعة الأولى/ ١٤٣٩ه- ٢٠١٧م
١٧. كفاية الأصول: الآخوند الخراساني(تـ١٣٢٨) تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث- قم- ايران، الطبعة الأولى/ ربيع الأول ١٤٠٩ه.
١٨. محاضرات في أصول الفقه: تقريراً لبحث السيد ابو القاسم الخوئي، محمد اسحاق الفياض، الناشر: مطبعة النجف- النجف الأشرف، ١٣٨٢ه- ١٩٦٢م.
١٩. بحوث في علم الأصول(مباحث الدليل اللفظي): السيد محمود الهاشمي، تقريرات السيد محمد باقر الصدر، الناشر: مؤسسة الفقه ومعارف أهل البيت(عليهم السلام)، الطبعة الأولى/ ١٤٣٣ه- ٢٠١٢م.
٢٠. الرافد في علم الاصول: محاضرات السيد علي السيستاني، بقلم: السيد منير السيد عدنان القطيفي، ٢١ ربيع الثاني ١٤١٤ه.
٢١. تصحيح الفصيح وشرحهِ: ابن درستويه، تحقيق: د. محمد بروي المختون، مراجعة: د. رمضان عبد التواب، الناشر: وزارة الأوقاف، المجلس الاعلى للشؤن الإسلامية- القاهرة، ١٤٢٥ه-٢٠٠٤م.